الشركات التي تسلح إسرائيل وممولها

يونيو 2024

هذا التقرير هو إصدار مشترك من قبل:

Koepel van Internationale Solidariteit-11.11.11؛ جمعية فرنسا فلسطين تضامن (AFPS)؛ BankTrack؛ مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (CIHRS)؛ المركز الوطني للتعاون من أجل التنمية (CNCD-11.11.11)؛ التنسيق الأوروبي للجان والجمعيات من أجل فلسطين (ECCP)؛ المركز الأوروبي للدعم القانوني (ELSC)؛ الشبكة النقابية الأوروبية من أجل العدالة في فلسطين (ETUN)؛ Fagforbundet - الاتحاد النرويجي للموظفين البلديين والموظفين العموميين؛ Fairfin؛ Handel og Kontor i Norge (HK Norway)؛ Intersindical Alternativa de Catalunya (IAC)؛ الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان (FIDH)؛ Landsorganisasjonen i Norge (LO)؛ Norwegian People's Aid (NPA)؛ حملة التضامن مع فلسطين في المملكة المتحدة؛ PAX؛ منتدى الحقوق؛ Trócaire.

المؤلف الرئيسي: PAX

البحث المالي: Profundo

إخلاء مسئولية

بذل كل منPAX وProfundo أقصى جهد ممكن في استخدام المعلومات وصياغة المنشورات، لكنهما لا يستطيعان ضمان اكتمال هذا التقرير ولا يتحملان أي مسئولية عن الأخطاء في المصادر المستخدمة. يتم تقديم التقرير لأغراض إعلامية ولا يُعتبر بمثابة مستند للمصادقة أو التصريحات أو الضمانات بأي نوع. ولا ينبغي اعتبار أي شيء في هذا التقرير توصية استثمارية. الآراء والمعلومات المقدمة في التقرير مرتبطة بتاريخ إصداره ويمكن أن تتغير دون إشعار. لن تتحمل PAX وProfundo أي مسئولية عن الأضرار الناجمة عن استخدام هذا التقرير.

حقوق النشر

يُمنح الإذن للإعادة الإنتاج غير التجاري والنسخ والتوزيع والإرسال لهذا المنشور أو أجزاء منه طالما تم إعطاء الحق الأدبي الكامل لكل من PAX والمؤلفين المشاركين؛ ولم يتم تغيير النص أو تحويله أو البناء عليه؛ وفي حالة إعادة استخدام أو توزيع، يتم توضيح هذه الشروط للآخرين.

صورة الغلاف

طائرة مقاتلة من طراز F-35 Lightning II تابعة لسلاح الجو الإسرائيلي تحلق في معرض جوي خلال تخرج طيارين متدربين جدد في قاعدة حتسريم في صحراء النقب، بالقرب من مدينة بئر سبع جنوب إسرائيل، في 29 يونيو 2017.

للمصور جاك جوز / فرانس برس

يركز هذا التقرير على العلاقات بين المؤسسات المالية الأوروبية والشركات التي تزود إسرائيل بالأسلحة.[1] ومن خلال بيع الأسلحة إلى إسرائيل،[2] فإن شركات الأسلحة تتعرض لخطر كبير يتمثل في تسهيل الانتهاكات الجسيمة المستمرة للقانون الإنساني الدولي. وتقع على عاتق البنوك وصناديق التقاعد وشركات التأمين ومديري الأصول الآخرين الذين يمولون هذه الشركات من خلال توفير الائتمانات أو الاحتفاظ بالأسهم أو السندات مسئولية واضحة عن منع تسهيل الانتهاكات. إن توريد شركات الأسلحة للأسلحة إلى إسرائيل يعد أمرًا مرتفع الخطورة؛ فعلى مدار سنوات، تم استخدام هذه الأسلحة لفرض الاحتلال وما يرتبط به من انتهاكات للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان في غزة والضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية.[3] وفي هذا السياق، فإن الهجمات غير المسبوقة على غزة منذ 7 أكتوبر 2023 وقرار محكمة العدل الدولية –الذي ينص على وجود خطر معقول بحدوث إبادة جماعية في غزة،[4] يفرض ضرورة وقف إمدادات شركات الأسلحة إلى إسرائيل بشكل عاجل، بالإضافة لوقف المؤسسات المالية تمويل الشركات التي تواصل توريد الأسلحة إلى إسرائيل.

غزة

على مدار الأشهر الثمانية الماضية، وإثر هجمات 7 أكتوبر 2023 التي شنتها حماس وغيرها من الجماعات الفلسطينية المسلحة وأسفرت عن مقتل 1,200 شخص واحتجاز أكثر من 240 شخصًا كرهائن، غالبيتهم من المدنيين؛[5] شنت الحكومة الإسرائيلية هجومًا عسكريًا غير مسبوق على غزة. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، أسفر الهجوم الإسرائيلي عن مقتل أكثر من 37.202 فلسطيني في غزة وإصابة 84.932 آخرين،[i] بالإضافة إلى تهجير قرابة 1.7 مليون شخص بشكل قسري داخل غزة. كما دمرت الهجمات الإسرائيلية أكثر من نصف المباني في غزة، بما في ذلك المباني السكنية والمدارس والمستشفيات والبنية التحتية للمياه والصرف الصحي.[ii] وتعرضت الملاجئ ومخيمات اللاجئين للهجوم، بما في ذلك في المناطق التي تم تصنيفها على أنها «مناطق إنسانية آمنة». وتم تقييد إمدادات المساعدات الإنسانية الأساسية بشدة، فيما يواجه نصف السكان مستويات كارثية من الجوع والتجويع، مع حدوث مجاعة بالفعل في شمال غزة، واستهداف قوافل المساعدات الإغاثية.[iii] ووفقًا للأمم المتحدة،[iv] وحتى 12 يونيو 2024، قُتل 732 من العاملين في مجال الإغاثة بالإضافة إلى 498 عاملًا في مجال الرعاية الصحية.

---

[1] نشير هنا إلى عمليات نقل الأسلحة الرئيسية كما تستخدمها قاعدة بيانات نقل الأسلحة في معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام. أنظر:
https://www. sipri. org/databases/armstransfers/sources-and-methods

[2] بموجب المعاهدة الدولية لتجارة الأسلحة، تلتزم الدول بعدم السماح بأي نقل للأسلحة التقليدية إذا كانت على علم وقت التصريح بأن الأسلحة أو العناصر ستستخدم في ارتكاب جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. اتفاقيات جنيف لعام 1949، والهجمات الموجهة ضد الأعيان المدنية أو المدنيين المحميين بهذه الصفة، أو جرائم الحرب الأخرى على النحو المحدد في الاتفاقيات الدولية التي هي طرف فيها. ونظراً لحجم صادرات الأسلحة وعمليات نقلها المستمرة من الدول الغربية إلى إسرائيل (وهو أمر غير موجود في حالة الجماعات المسلحة الفلسطينية)، والأهم من ذلك، النطاق غير المسبوق وغير المسبوق للانتهاكات التي ترتكبها إسرائيل، يركز التقرير الحالي على تدفق الأسلحة إلى إسرائيل.

[3] تعتبر إمدادات الأسلحة «عالية الخطورة» حينما تتواجد دلائل تشير لأن الدولة المتلقية تستخدم هذه الأسلحة بطريقة لا تتفق مع قانون حقوق الإنسان و/أو القانون الإنساني الدولي، وعندما تكون الدولة متورطة في نزاع مسلح، وتكون عرضة للفساد، و/أو عندما يمكن تصنيفها على أنها دولة مفلسة أو هشة. لمزيد من التوضيح، راجع تقرير PAX، «تجارة الأسلحة عالية المخاطر والقطاع المالي»، يوليو 2022، ص. 12. عبر الرابط:
https://paxvoorvrede. nl/wp-content/uploads/import/2022-07/PAX_REPORT_HIGHRISK_ARMS_TRADE. pdf

[4] قرر أمر التدابير المؤقتة الصادر عن محكمة العدل الدولية أن هناك خطرًا معقولًا لانتهاكات حقوق الفلسطينيين في غزة بموجب اتفاقية الإبادة الجماعية، ووجود خطر حقيقي ووشيك بحدوث أضرار لا يمكن إصلاحها لحقوق الفلسطينيين في غزة الذين يجب حمايتهم من هذه الانتهاكات. الإبادة الجماعية. محكمة العدل الدولية، 26 يناير/كانون الثاني، التدابير المؤقتة، انظر محكمة العدل الدولية (يناير/كانون الثاني 2024)، «الأمر الصادر في 26 يناير/كانون الثاني 2024، الفقرتان 54 و74». عبر الرابط:
https://www.icj-cij.org/sites/default/files/case-dependent/192/192-20240126-ord-01-00-en.pdf

[5] في 20 مايو 2024، أصدر المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية مذكرات اعتقال بحق 3 من قادة حركة حماس وجناحها العسكري المسلح بتهمة ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. https://www.icc-cpi.int/news/statement-icc-prosecutor-karim-aa-khan-kc-applications-arrest-warrants-situation-state
وفي 12 يونيو 2024، خلصت لجنة التحقيق الدولية التابعة للأمم المتحدة بشأن الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وإسرائيل أيضًا إلى أن أعضاء الجناح العسكري لحركة حماس والجماعات الفلسطينية المسلحة الأخرى ارتكبوا جرائم حرب في 7 أكتوبر 2023 وبعده. https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/06/israeli-authorities-palestinian-armed-groups-are-responsible-war-crimes

في الوقت نفسه، كثفت إسرائيل قمعها وعقابها الجماعي بحق الفلسطينيين في الضفة الغربية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، وداخل إسرائيل نفسها.[6] كما تسارعت وتيرة بناء وتوسعة المستوطنات غير القانونية في الضفة الغربية،[7] علاوة على ذلك، سجلت الأمم المتحدة مقتل ما لا يقل عن 521 فلسطينيًا في الضفة الغربية على أيدي القوات الإسرائيلية أو المستوطنين في الفترة ما بين 7 أكتوبر 2023 و10 يونيو 2024.[v]

دعوات وأحكام لوقف تصدير الأسلحة إلى إسرائيل

تم وصف الهجمات الإسرائيلية على غزة بأنها تشكل انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي من جانب العديد من منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية والدولية ومسئولي الأمم المتحدة.[vi] وفي 12 فبراير 2024، قضت محكمة الاستئناف الهولندية بأنه يجب على الحكومة الهولندية وقف صادرات الأسلحة إلى إسرائيل، وذكرت المحكمة في حكمها وجود «دلائل كثيرة على أن إسرائيل انتهكت القانون الإنساني للحرب في عدد لا يستهان به من الحالات».[vii] وسلطت المحكمة الضوء على الأدلة، بما في ذلك من تقارير الأمم المتحدة والمنظمات الدولية لحقوق الإنسان، التي تشير لأن الهجمات كانت عشوائية وغير متناسبة ومتعمدة، مما أدى لسقوط أعداد كبيرة من الضحايا المدنيين، بما في ذلك الأطفال. كما أشار الحكم للهجمات واسعة النطاق على البنية التحتية الصحية، والاستخدام المكثف «للقنابل الغبية»،[viii] والفشل في تحذير المدنيين من الهجمات، وإلى تصريحات القادة الإسرائيليين التي تدينهم.

في 26 يناير 2024، ردًا على الدعوى التي رفعتها جنوب أفريقيا ضد إسرائيل، قضت محكمة العدل الدولية بوجود خطر معقول بحدوث ضرر لا يمكن إصلاحه بحق الفلسطينيين في الحماية من الإبادة الجماعية، وأمرت إسرائيل باتخاذ جميع التدابير التي في وسعها لمنع الإبادة الجماعية واتخاذ تدابير لمنع ومعاقبة التحريض على الإبادة الجماعية بحق الفلسطينيين في غزة.[ix] في 28 مارس 2024، أصدرت محكمة العدل الدولية مجموعة ثانية من التدابير المؤقتة ضد إسرائيل، إذ أثارت جنوب أفريقيا قضية أن التجويع يعد أيضًا من بين أعمال الإبادة الجماعية الذي قد يتسبب في أضرار لا يمكن إصلاحها بحق الشعب الفلسطيني.[x] وفي 24 مايو 2024 أمرت محكمة العدل الدولية إسرائيل بالوقف الفوري لهجومها العسكري، وأي عمل أخر في رفح.[xi] وفي نوفمبر 2023، صرح خبراء الأمم المتحدة بأن أعمال إسرائيل في غزة تشكل «إبادة جماعية قيد الارتكاب»، وأن المجتمع الدولي «ملزم بمنع الجرائم الوحشية، بما في ذلك الإبادة الجماعية، ويجب عليه النظر فورًا في جميع الإجراءات الدبلوماسية والسياسية والاقتصادية لتحقيق هذه الغاية».[xii] وفي أبريل 2024، نشرت المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالأرض الفلسطينية المحتلة تقريرًا بعنوان «تشريح الإبادة الجماعية»، والذي خلص لوجود «أسباب معقولة للاعتقاد بأن العتبة التي تشير إلى ارتكاب أعمال الإبادة الجماعية بحق الفلسطينيين في غزة قد تم استيفاؤها».[xiii] كما خلصت لجنة التحقيق الدولية المستقلة بالأمم المتحدة بشأن الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وإسرائيل، في تقريرها الصادر بتاريخ 12 يونيو 2024، لأن إسرائيل ارتكبت جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.[xiv]

وفي 8 نوفمبر 2023، أصدرت أكثر من مئة منظمة لحقوق الإنسان دعوة لفرض حظر على الأسلحة ضد إسرائيل.[8] وفي 23 فبراير 2024، أصدر خبراء الأمم المتحدة بيانًا مشتركًا حذروا فيه من أن «نقل للأسلحة أو الذخيرة إلى إسرائيل، لاستخدامها في غزة، من المرجح أنه ينتهك القانون الدولي الإنساني ويتعين أن يتوقف على الفور».[xv] وفي 5 أبريل 2024، اعتمد مجلس حقوق الإنسان بالأمم

---

[6] ويشمل ذلك عمليات القتل والاعتقال والاحتجاز وإلغاء الإقامة وسحب الجنسية وتقييد الحركة وهدم المنازل وغيرها.

[7] مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان (مارس 2024)، «حالة فلسطين: المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والجولان السوري المحتل». وتشكل المستوطنات الإسرائيلية انتهاكًا صارخًا لاتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، وتشكل انتهاكات خطيرة للقانون الدولي وحقوق الإنسان، وتصل إلى مستوى جرائم حرب بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. إن مشاركة الشركات في بناء وتوسيع وصيانة المستوطنات غير القانونية في الضفة الغربية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، هو موضوع تقرير «لا تساهم في تمويل الاحتلال» الذي يتم تحديثه سنويًا.

[8] الحق (8 نوفمبر 2023)، «يجب وقف التواطؤ في الجرائم الدولية عن طريق فرض حظر شامل على توريد الأسلحة لإسرائيل في كلا الاتجاهين». ودعت المنظمات لفرض حظر مزدوج على نقل الأسلحة إلى إسرائيل ومنها.

المتحدة بالإجماع قرارًا «لوقف بيع ونقل وتحويل الأسلحة والذخائر وغيرها من المعدات العسكرية إلى إسرائيل... لمنع ارتكاب المزيد من انتهاكات القانون الإنساني الدولي وانتهاكات حقوق الإنسان». [9]

وبحسب اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام 1948، يتعين على الدول استخدام جميع الوسائل المتاحة لها بشكل معقول لمنع الإبادة الجماعية في دولة أخرى.[xvi] يتم تفعيل هذا الالتزام بمجرد علم الدولة، أو ينبغي أن تكون على علم، بوجود خطر جدي لارتكاب الإبادة الجماعية.[xvii] ويؤكد حكم محكمة العدل الدولية، الصادر في 26 يناير، بوضوح التحذيرات السابقة التي أطلقها خبراء الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان بشأن هذا الخطر، وبالتالي تفعيل التزام الدول باتخاذ إجراءات لمنع الإبادة الجماعية في غزة.[xviii] وحسبما ذكر خبراء الأمم المتحدة، ينبغي أن يتضمن ذلك وقف صادرات الأسلحة في الظروف الحالية.

معاهدة تجارة الأسلحة (ATT) والموقف المشترك للاتحاد الأوروبي بشأن صادرات الأسلحة

تضع الدول قواعد تصدير السلع العسكرية وتمنح تراخيص التصدير لهذه السلع. هناك معياران دوليان على وجه الخصوص يوفران إطارًا لهذا الدور الذي تمارسه الدولة: معاهدة تجارة الأسلحة، والموقف المشترك للاتحاد الأوروبي بشأن مراقبة تصدير الأسلحة. تحتوي هذه المعايير على قواعد واضحة لتوجيه الدول في عملية صنع القرار فيما يتعلق بطلبات تصدير الأسلحة.

ورغم المعايير الواضحة، فإن العديد من الدول تمنح تراخيص التصدير التي يبدو أنها تنتهك هذه المعايير. علاوةً على ذلك، فإن العديد من الدول ليست جزءً من أنظمة المراقبة هذه، وبالتالي لا تشعر أنها ملزمة بها. فيما يتعلق بالمستثمرين، يجب أن تشكل القواعد المنصوص عليها في المعايير الدولية أساس تطوير سياسات الاستثمار والعناية الواجبة.

معاهدة تجارة الأسلحة هي معاهدة متعددة الأطراف تنظم التجارة الدولية في الأسلحة التقليدية. [1] وقد اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 2 أبريل 2013، ودخلت حيز التنفيذ في 24 ديسمبر 2014. وفي وقت كتابة هذا التقرير، انضمت 113 دولة لهذه المعاهدة، بما في ذلك جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

تتطلب معاهدة تجارة الأسلحة من الدول الأطراف وضع معايير دولية مشتركة يجب الالتزام بها قبل السماح بتصدير الأسلحة، وتتطلب تقديم تقارير سنوية عن الواردات والصادرات. في حين تعترف معاهدة تجارة الأسلحة، بشكل عام، بالحق في الدفاع عن النفس كما هو الحال بموجب ميثاق الأمم المتحدة،[2] فإن معاهدة تجارة الأسلحة تحظر على الدول السماح بنقل الأسلحة في حالة فرض حظر على الأسلحة أو في حالة علم الدولة بأن الأسلحة قد تستخدم لارتكاب انتهاكات للقانون الإنساني الدولي و/أو جرائم ضد الإنسانية و/أو أعمال الإبادة الجماعية. وتطلب المادة 7 من الدول تقييم وتخفيف مخاطر احتمال استخدام الأسلحة (من بين أمور أخرى) لتقويض السلام والأمن، أو ارتكاب أو تسهيل الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان و/أو القانون الإنساني الدولي. إذا وجدت الدولة أن هناك خطرًا كبيرًا لأي من هذه العواقب، ينبغي عليها حظر التصدير.

كذا، فإن الاتحاد الأوروبي يمتلك موقف مشترك ملزم قانونًا بشأن صادرات الأسلحة؛ والذي يحدد القواعد المشتركة التي تحكم مراقبة صادرات التكنولوجيا والمعدات العسكرية.[3] وتهدف هذه القواعد لمنع الصادرات العسكرية التي من المحتمل استخدامها في بلد الوصول النهائي للقمع الداخلي، أو في الصراعات الداخلية أو الدولية. وتلتزم جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بتضمين هذه القواعد في سياساتها وممارساتها الخاصة بتراخيص التصدير، لكن القرارات المتعلقة بتراخيص تصدير الأسلحة الفردية تظل مسئولية وطنية.

---

[9] أخبار الأمم المتحدة (5 أبريل 2024)، «غزة: قرار مجلس حقوق الإنسان يحث على حظر الأسلحة على إسرائيل». رغم أن قرارات مجلس حقوق الإنسان ليست ملزمة قانونًا للدول، إلا أنها تحمل وزنًا أخلاقيًا كبيرًا.

[1] الأمم المتحدة (NDA)، معاهدة تجارة الأسلحة، http://www. un. org/disarmament/ATT/

[2] بالنسبة للأرض الفلسطينية المحتلة على وجه التحديد، فقد نصت فتوى أصدرتها محكمة العدل الدولية (2004) على ما يلي: «بموجب أحكام المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة: «ليس في هذا الميثاق ما يخل بالحقوق الأصيلة في الأرض الفلسطينية المحتلة» حق الدفاع الفردي أو الجماعي عن النفس إذا وقع هجوم مسلح ضد أحد أعضاء الأمم المتحدة، إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدوليين. ومن ثم تعترف المادة 51 من الميثاق بوجود حق أصيل في الدفاع عن النفس في حالة الهجوم المسلح الذي تشنه دولة ضد دولة أخرى. ومع ذلك، فإن إسرائيل لا تدعي أن الهجمات ضدها يمكن أن تنسب إلى دولة أجنبية. وتشير المحكمة أيضًا لأن إسرائيل تمارس سيطرتها على الأرض الفلسطينية المحتلة، وأن التهديد الذي تعتبره مبررًا لبناء الجدار، كما ذكرت إسرائيل نفسها، ينبع من داخل تلك الأرض وليس خارجها. ومن ثم فإن الوضع يختلف عن الوضع المنصوص عليه في قراري مجلس الأمن 1368 (2001) و1373 (2001)، وبالتالي لا يمكن لإسرائيل بأي حال من الأحوال الاستناد إلى هذين القرارين لدعم ادعاءها بممارسة حق الدفاع عن النفس https://www.un.org/unispal/document/auto-insert-178825/

[2] الاتحاد الأوروبي (2008) الموقف المشترك للمجلس رقم CFSP/944/2008 المؤرخ 8 ديسمبر 2008 الذي يحدد القواعد المشتركة التي تحكم مراقبة صادرات التكنولوجيا والمعدات العسكرية، https://eur-lex. europa. eu/LexUriServ/LexUriServ. do?uri=OJ:L:2008:335:0099:0103:EN:PDF

ويجب إخطار الدول الثالثة أيضًا بوجود أسباب معقولة للاعتقاد بأن إسرائيل ترتكب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في غزة بعد أوامر الاعتقال التي أصدرها المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بحق مسئولين إسرائيليين رئيسيين في 20 مايو 2024.[10] في دعوتهم في فبراير 2024 لفرض حظر على الأسلحة، أشار خبراء الأمم المتحدة أيضًا لالتزامات الدول بموجب المعاهدة الدولية لتجارة الأسلحة (ATT، انظر مربع النص للحصول على معلومات الخلفية). إذ تحظر المادة 6 على الدول السماح بنقل الأسلحة إذا كانت الدولة على علم بأن الأسلحة قد تستخدم في ارتكاب جرائم إبادة جماعية، أو جرائم ضد الإنسانية، أو انتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف لعام 1949، أو هجمات موجهة ضد أهداف مدنية أو مدنيين محميين بصفتهم هذه، أو جرائم الحرب الأخرى على النحو المحدد في الاتفاقيات الدولية التي تكون طرفًا فيها.

علاوة على ذلك، فإن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ملتزمة بموقف الاتحاد الأوروبي المشترك بشأن صادرات الأسلحة (انظر مربع النص للحصول على الخلفية)، والذي يتطلب من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي «رفض منح رخصة التصدير في حالة وجود خطر واضح بأن يتم استخدام التكنولوجيا أو المعدات العسكرية المقرر تصديرها في ارتكاب انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي»، ومن شأن أمر محكمة العدل الدولية أن يلبي الحد الأدنى من المعرفة بوجود «خطر واضح».[xix]

مسئوليات الشركات ومستثمريها

شركات الأسلحة، التي تزود إسرائيل بالأسلحة، تتحمل مسئوليتها الخاصة باحترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي.

ووفقًا لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، والمبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي الموجهة للشركات المتعددة الجنسيات بشأن السلوك التجاري المسئول –وهي المعايير الدولية الرسمية بشأن مسئوليات الشركات في مجال حقوق الإنسان؛ ينبغي على الشركات بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان من أجل تجنب التسبب في آثار سلبية على حقوق الإنسان أو المساهمة فيها، ومعالجة هذه الآثار عند حدوثها.[xx] ويتعين عليهم أيضًا منع أو تخفيف الآثار السلبية على حقوق الإنسان التي ترتبط ارتباطًا مباشرًا بعملياتهم أو منتجاتهم أو خدماتهم من خلال علاقاتهم التجارية، حتى لو لم يساهموا في تلك التأثيرات. كما يجب «تعزيز العناية الواجبة بحقوق الإنسان» في المناطق المتضررة من النزاع؛ لمراعاة ومعالجة المخاطر المتزايدة المتعلقة بحقوق الإنسان في هذه السياقات.[xxi]

والأهم من ذلك، أن مسئولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان تعد قائمة بذاتها، بغض النظر عن قدرات الدول أو استعدادها للوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، فضلًا عن الامتثال للقوانين واللوائح الوطنية. كذا فإن واقع أن الحكومات تمنح تصاريح

[10] المحكمة الجنائية الدولية (20 مايو 2024)، «بيان المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية كريم أ.أ.»، المدعي العام يصدر مذكرات اعتقال بشأن الوضع في دولة فلسطين. المدعي العام يتهم رئيس الوزراء نتنياهو ووزير الدفاع غالانت بارتكاب، من بين أمور أخرى، الجرائم ضد الإنسانية المتمثلة في الإبادة والاضطهاد، وجرائم الحرب المتمثلة في التجويع، والقتل العمد، والتسبب في معاناة شديدة أو أذى خطير للجسم أو الصحة.

تصدير لعمليات نقل الأسلحة لا يعفي شركة الأسلحة من مسئوليتها الخاصة ببذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان وتجنب المساهمة في التأثيرات السلبية على حقوق الإنسان.[xxii]

بالإضافة إلى ذلك، فإن مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية والمبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تتطلب من الشركات احترام معايير القانون الإنساني الدولي في حالات النزاع المسلح. ويمكن تحميل الشركات وموظفيها المسئولية الجنائية لمساهمتهم في انتهاكات القانون الإنساني الدولي والجرائم ضد الإنسانية وأعمال الإبادة الجماعية. وكما أوضح مركز أبحاث الشركات متعددة الجنسيات (سومو)، فإن تواطؤ الشركات في أعمال الإبادة الجماعية التي يرتكبها آخرون يتم في أغلب الأحيان تصويره على أنه «مساعدة» أو «تحريض».[xxiii] ويشير ذلك لتقديم الدعم الجسدي أو المادي لمرتكب الجريمة، و/أو تشجيع مرتكب الجريمة. «إن علاقة المساعدة أو التحريض قد تتواجد سواء كانت الشركة أو موظفوها حاضرين جسديًا أم لا، وقد تنشأ قبل أو أثناء أو بعد فعل (أعمال) الإبادة الجماعية المعنية. وتتطلب المساعدة و/أو التحريض أيضًا أن تكون الشركات على دراية بنية نظيرتها في ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية وأن الدعم/التشجيع له تأثير كبير على ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية».[xxiv]

كما تنطبق مسئولية بذل العناية الواجبة (المعززة) في مجال حقوق الإنسان ومنع أو معالجة الآثار السلبية على حقوق الإنسان على المؤسسات المالية؛ إذ يمكن للمؤسسات المالية تقديم خدمات الائتمان أو الاكتتاب للشركات، أو امتلاك أسهم أو سندات في الشركات، ومن خلال هذه الاستثمارات، ترتبط المؤسسات المالية –وفقًا لمصطلحات مبادئ الأعمال التجارية بشأن حقوق الإنسان (UNGP) – «ارتباطًا مباشرًا» بانتهاكات حقوق الإنسان التي تسببها أو تساهم فيها شركات عملائها أو الشركات المستثمرة فيها. تقع على عاتقهم مسئولية استخدام نفوذهم على عملائهم والشركات المستثمرة فيها لوقف هذه الشركات عن التسبب أو المساهمة في الآثار السلبية.

منذ 7 أكتوبر 2023، أصبحت المخاطر القائمة بالفعل والملازمة لنقل الأسلحة إلى إسرائيل أكثر حدة، كما أضحت الحاجة الماسة لاتخاذ إجراءات أكثر إلحاحًا؛ إذ ينبغي على الشركات التوقف عن توريد الأسلحة لإسرائيل، وينبغي على المؤسسات المالية ممارسة ضغوط عاجلة على هذه الشركات للتوقف عن القيام بذلك وسحب استثماراتها، نظرًا لوجود دلائل واضحة للغاية على أن الأسلحة التي تبيعها وتنقلها هذه الشركات من المرجح استخدامها لارتكاب أو تسهيل انتهاكات القانون الإنساني الدولي، بما في ذلك الإبادة الجماعية.[11] وفي حالة الإخفاق في ذلك، فقد يُنظر إلى هذه المؤسسات المالية باعتبارها تسهل الانتهاكات التي تساهم فيها الشركات.

الشركات التي تورد السلع ذات الاستخدام المزدوج والسلع غير العسكرية

يركز هذا التقرير على عمليات نقل الأسلحة حسبما سجلها معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام. ومع ذلك ليست شركات الأسلحة وحدها التي قد تتعرض لخطر المساهمة في انتهاكات القانون الإنساني الدولي وأعمال الإبادة الجماعية المحتملة في غزة. بشكل عام، يجب على جميع الشركات التي تعمل أو لديها علاقات تجارية في إسرائيل أن تبذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان لتجنب التسبب أو المساهمة في انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان أو انتهاكات القانون الإنساني الدولي.

نشر مركز العمل لمحاسبة الشركات التابع للجنة خدمة الأصدقاء الأمريكية (AFSC) قائمة بالشركات المستفيدة من الهجمات الإسرائيلية على غزة في الفترة 2023-2024.[1] تتضمن هذه القائمة أيضًا الشركات التي لا يُنظر إليها عادةً على أنها جزء من صناعة الأسلحة. على سبيل المثال، الشركات التي تزود الجيش الإسرائيلي بالمعدات الثقيلة، مثل الجرافات (انظر أدناه). وتتضمن الجهات الفاعلة الأخرى من الشركات المعرضة لخطر المساهمة في انتهاكات القانون الإنساني الدولي والإبادة الجماعية؛ مقدمي الوقود،

[11] على سبيل المثال، نشرت منظمة العفو الدولية في الولايات المتحدة الأمريكية تقارير عن وفيات وإصابات بين المدنيين في غزة بأسلحة أمريكية الصنع. وتتضمن الحوادث التي أشارت إليها منظمة العفو الدولية هجومًا وقع في رفح في يناير، وأسفر عن مقتل ما لا يقل عن 95 مدنيًا، من بينهم 42 طفلًا، مع وجود أدلة على استخدام قنبلة من صنع شركة بوينغ. انظر منظمة العفو الدولية في الولايات المتحدة الأمريكية (29 أبريل 2024)، «الولايات المتحدة الأمريكية: استخدمت إسرائيل أسلحة أمريكية الصنع في غزة في انتهاك للقانون الدولي». انظر أيضًا: سياتل تايمز (3 مايو 2024)، «مع تزايد المعارضة لحرب إسرائيل في غزة، مبيعات الأسلحة لشركة بوينغ تخضع للتدقيق».

والمراقبة الجماعية، وتقنيات التعرف على الوجه، بالإضافة لمنصات وسائل التواصل الاجتماعي.[2]

أحد الأمثلة على هذه الشركة هو شركة كاتربيلر، وهي شركة متعددة الجنسيات مقرها الولايات المتحدة لتصنيع آلات ومعدات البناء. وعلى مدى سنوات عديدة، زودت شركة كاتربيلر إسرائيل بجرافات د9 التي استخدمها الجيش الإسرائيلي لهدم المنازل الفلسطينية والبنية التحتية المدنية في الضفة الغربية المحتلة. ومارست هذه الجرافات أيضًا دورًا حاسمًا في الهجوم البري الإسرائيلي على غزة؛ إذ مهدت الطريق أمام القوات المقاتلة من خلال إفساح الطرق وهدم المباني. وفي نوفمبر 2023، شرعت وزارة الدفاع الإسرائيلية في إجراء عملية شراء عاجلة لعشرات الجرافات الثقيلة من طراز د9. [3] تم إدراج شركة كاتربيلر في التقارير المنتظمة لـ«لا تساهم في تمويل الاحتلال» نتيجة تورطها في الانتهاكات المرتبطة بمشروع الاستيطان غير القانوني في الضفة الغربية. لمزيد من المعلومات راجع تقارير تحالف لا تساهم في تمويل الاحتلال ((dontbuyintooccupation. org للاطلاع على استثمارات المؤسسات المالية الأوروبية في كاتربيلر.

---

[1] لجنة خدمة الأصدقاء الأمريكية (آخر تحديث 28 مايو 2024)، «الشركات التي تستفيد من الإبادة الجماعية في غزة».

[2] مركز أبحاث الشركات المتعددة الجنسيات (16 أبريل 2024)، «صنع القتل»، وأويل تشينج إنترناشيونال (مارس 2024)، «التحقيق في الدول والشركات التي تقف وراء سلاسل توريد النفط الخام والوقود في إسرائيل»، ومركز أبحاث الشركات المتعددة الجنسيات (28 مايو 2024)، «اذكاء النيران في غزة».

[3] Ctech (19 نوفمبر 2023)، «إسرائيل توقف تصدير الدبابات وتعيد بناء القوات المدرعة وسط حرب غزة».

نقل الأسلحة إلى إسرائيل

لاختيار الشركات الأكثر ملاءمة لأغراض هذا التقرير، قمنا بدراسة أكبر 25 شركة منتجة للأسلحة في العالم.[12] ومن بين أكبر 25 شركة منتجة للأسلحة، اخترنا الشركات التي تستوفي المعايير التالية:

- تزويد إسرائيل بالأسلحة بين يناير 2019 وديسمبر 2023، حسبما ورد في قاعدة بيانات نقل الأسلحة لمعهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام، التي تم تحديثها مؤخرًا في مارس 2024.[xxv] ولا تحدد قاعدة بيانات نقل الأسلحة لمعهد ستوكهولم لأبحاث السلام الشركات المشاركة في إنتاج السلع العسكرية. بالتالي تم تحديد هذه الشركات بناءً على أبحاث PAX.

- تشمل الإمدادات أسلحة جديدة فقط. وتُستبعد عمليات تسليم الأسلحة المستعملة، ما لم يكن من المعروف أن المنتج شارك بشكل مباشر في عملية النقل. كما يتم استبعاد صيانة الأسلحة الموردة قبل عام2019. [13]

وأدى ذلك لاختيار ست شركات: **بوينغ**، و**جنرال ديناميكس**، و**ليوناردو**، و**لوكهيد مارتن**، و**RTX** (رايثيون سابقًا)، و**وورولزرويس**.

ومن الواضح أن هذه ليست الشركات الوحيدة التي تزود إسرائيل بالأسلحة والمعدات العسكرية الأخرى؛ إذ يستخدم الجيش الإسرائيلي أيضًا الأسلحة التي توفرها شركات أخرى (أصغر حجمًا)، بما في ذلك من إسرائيل (انظر مربع النص أدناه). ومع ذلك، نظرًا لأن هذه الشركات ليست من بين أكبر 25 شركة من أكبر منتجي الأسلحة في العالم، وبما أن قاعدة بيانات نقل الأسلحة الخاصة بمعهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام تغطي فقط عمليات النقل الدولية، فإنها تقع خارج نطاق هذا التقرير. [14]

---

[12] مأخوذة من أفضل 100 شركة لإنتاج الأسلحة والخدمات العسكرية التي نشرها معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام. أفضل 100 شركة لانتاج الأسلحة والخدمات العسكرية في العالم 2022| معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام. ويعد أكبر 25 منتجًا للأسلحة في العالم مسئولون عن 75-80٪ من صادرات الأسلحة العالمية.

[13] تم تضمين صيانة الأسلحة في التقرير الذي تم نشره مؤخرًا بعنوان «دليل الشركات الفرنسية المتواطئة في تسليح إسرائيل» من حملة «أوقفوا تسليح إسرائيل» في فرنسا، مما كشف عن نطاق أوسع من الشركات. لمزيد من المعلومات راجع: أوقفوا تسليح إسرائيل - فرنسا ((padlet. com.

[14] للحصول على معلومات حول تورط شركات أخرى في توريد الأسلحة وغيرها من المعدات العسكرية أو المعدات ذات الاستخدام المزدوج إلى إسرائيل، انظر على سبيل المثال الشركات الرابحة من هجمات 2023-2024 على غزة | لجنة خدمة الأصدقاء الأمريكية(afsc. org) ؛ من المستفيد – صناعة الاحتلال الإسرائيلي – الشركات التي تزود الأسلحة في الهجوم الإسرائيلي على غزة؛ من يسلح إسرائيل؟ (aoav. org. uk)

يوضح (جدول 1) أدناه عمليات نقل الأسلحة للشركات الـ 6 إلى إسرائيل في الفترة 2019-2023.[15]

نظام الأسلحة	سنة الطلب	الأعداد المطلوبة	الأعداد المسلمة	تاريخ الانتهاء
بوينغ، الولايات المتحدة				
قنبلة موجهة JDAM	±2021	±1,800	±1,800	2023
قنبلة انزلاقية موجهة GBU-39	±2021	±1,000	±1,000	2023
طائرة ناقلة/نقل من طراز KC-46A	±2021	4	0	جاري تنفيذها
قنبلة انزلاقية موجهة GBU-39	±2017	±4,100	±4,100	2022
قنبلة موجهة JDAM	±2019	±1,588	±1,588	2019
جنرال داينامیکس، الولايات المتحدة				
طائرة نقل خفيفة من طراز جلف ستريم-5 تم تعديلها في إسرائيل إلى طائرات Oron AGS/SIGINT	2017	1	1	2023
ليوناردو، إيطاليا				
طائرة هليكوبتر خفيفة من طراز AW-119	2019	12	±7	جاري تنفيذها
مدفع بحري فائق السرعة عيار 76 ملم	±2015	4	±4	2023
شركة لوكهيد مارتن، الولايات المتحدة				
مروحية النقل CH-53K	2021	12	0	جاري تنفيذها
طائرة مقاتلة من طراز F-35A	2017	17	6	جاري تنفيذها
طائرة مقاتلة من طراز F-35A	2015	14	14	2022
طائرة مقاتلة من طراز F-35A	2010	19	19	2019
رولز رويس، ألمانيا				
محرك MTU للمركبات المدرعة إيتان	±2019	Unknown	±10	جاري تنفيذها
محرك MT883Ka لدبابات Merkava-4 ومركبات Namer المدرعة	±2000	±1,370	±1,060	جاري تنفيذها
آر تي إكس، الولايات المتحدة				
صاروخ AIM-9X BVRAAM	2014	±28	±28	±2020
آر تي إكس/لوكهيد مارتن، الولايات المتحدة				
قنبلة موجهة من نوع Paveway	2015	±700	±700	2019
جدول 1: عمليات نقل الأسلحة للشركات الست إلى إسرائيل خلال الفترة 2019-2023 جميع الأرقام بمليون يورو				

[15] تتكون قائمة الشركة من الشركات الأم. يتم إدراج إمدادات الأسلحة من قبل الشركات التابعة أو المشاريع المشتركة ضمن الشركة الأم .

صناعة الأسلحة الإسرائيلية

تعد صناعة الأسلحة الإسرائيلية موردًا مهمًا للجيش الإسرائيلي، خاصة الأسلحة النارية والطائرات بدون طيار والصواريخ بالإضافة لغيرها من أنظمة الأسلحة. منذ نشوب الحرب في أوكرانيا في فبراير 2022، وصولًا إلى 7 أكتوبر 2023، كانت صناعة الأسلحة الإسرائيلية في ذروة الطلب؛ إذ جنت أرباحًا كبيرة من الهجوم الإسرائيلي على غزة.[1] حسبما يشير تقريري «من الرابح» و«لجنة خدمة الأصدقاء الأمريكيين» وكلاهما يتحدث عن استخدام أنظمة الأسلحة المنتجة محليًا في غزة. لمزيد من المعلومات انظر الشركات المستفيدة من هجمات 2023-2024 على غزة | لجنة خدمة الأصدقاء الأمريكية، ومن المستفيد؟-صناعة الاحتلال الإسرائيلي - الشركات التي تزود الأسلحة للهجوم الإسرائيلي على غزة.

وتعد شركات الأسلحة الإسرائيلية، مثل إلبيت سيستمز (Elbit Systems)، وصناعات الفضاء الإسرائيلية، ورافائيل، من كبار المصدرين العالميين للمعدات العسكرية. وتستفيد هذه الشركات وغيرها من شركات الأسلحة الإسرائيلية من العقود الكبيرة المبرمة مع الشركات والحكومات الأوروبية. على سبيل المثال، يشير تقرير «من المستفيد؟» أنه «بين 29 أكتوبر و29 نوفمبر فقط، حصلت شركة إلبيت سيستمز على عقد بقيمة 135 مليون دولار أمريكي لإنشاء مصنع ذخائر مدفعية لعميل دولي، وعقد بقيمة 170 مليون دولار أمريكي من الجيش السويدي، وعقد بقيمة 500 مليون دولار أمريكي من سلاح مشاة البحرية الأمريكي».[2] تشمل التعاونات الأخرى عقودًا بين الشركة الفرنسية سافران ورافائيل، وعقود متعددة بين الشركة الفرنسية تاليس وإلبيت، بالإضافة إلى مشاريع مشتركة مع شركات أسلحة إسرائيلية وعمليات استحواذ عليها من قبل شركات أوروبية.[3] وقد أفادت تقارير «من المستفيد؟» بأن الجيش الإسرائيلي يقوم حاليًا باختبار أسلحة وتقنيات جديدة في هجومه على غزة. وكما هو الحال مع الهجمات السابقة على غزة، فإن هذا يتيح لمصنعي هذه الأسلحة جمع بيانات الأداء ويساعدهم في تحسين هذه التقنيات وتسويق أسلحة جديدة لبلدان أخرى.

---

[1] من الربح – صناعة الاحتلال الإسرائيلي – الشركات التي تورد الأسلحة للهجوم الإسرائيلي على غزة

[2] المرجع السابق نفسه

3رافائيل وسافران يتعاونان في تطوير استهداف أنظمة FIRE WEAVER وMOSKITO TI. (safran-group. com)

يمكنك أيضًا الاطلاع على «أوقفوا تسليح إسرائيل – فرنسا» (padlet. com) للحصول على نظرة عامة أكثر تفصيلًا بشأن التعاون بين الشركات الدولية وصناعة الأسلحة الإسرائيلية.

العلاقات بين المؤسسات المالية الأوروبية وشركات الأسلحة

تقدم الجداول أدناه لمحات عامة عن أكبر 20 دائنًا أوروبيًا يقدمون القروض والاكتتابات وأكبر 20 مؤسسة استثمار أوروبية التي تمتلك أسهمًا وسندات في الشركات المختارة. قدم أكبر 20 دائنًا ما مجموعه 36,1 مليار يورو في شكل قروض واكتتابات، واحتفظ أكبر 20 مستثمرًا مؤسسيًا بإجمالي 26 مليار يورو من الأسهم والسندات في الشركات المختارة.

جميع البيانات المالية المدرجة في الجدولين أدناه تشير لإجمالي الاستثمارات المقدمة لشركة ما. نحن لا نزعم أن كامل هذه التدفقات الرأسمالية قد تم توجيهها نحو إنتاج أسلحة متجهة إلى إسرائيل. وبما أن الاستثمارات في الشركة بشكل عام يدعم أنشطة الشركة بأكملها؛ فإن الاستثمار يربط المستثمر بجميع أنشطتها، وبالتالي بجميع الآثار السلبية لهذه الأنشطة. وبغض النظر عن حجم الاستثمار أو نسبة رأس المال المتدفق مباشرة إلى إنتاج سلع متجهة إلى إسرائيل؛ فإن المؤسسات المالية تتحمل مسئولية واضحة عن استخدام نفوذها للتأثير على الجهات الفاعلة المشاركة في الانتهاكات من أجل منع مثل هذا الضرر والتخفيف منه ومعالجته. وبصرف النظر عن حجم الاستثمار أو نسبة رأس المال المتدفق مباشرة لإنتاج سلع متجهة إلى إسرائيل، فإن المؤسسات المالية

تتحمل مسئولية واضحة عن ممارسة نفوذها للتأثير على الجهات الفاعلة المشاركة في الانتهاكات لمنع هذا الضرر وتخفيفه ومعالجته.[xxvi]

يسرد (الجدول 2) أكبر 20 دائنًا أوروبيًا قدموا قروضًا و/أو خدمات اكتتاب للشركات المختارة في الفترة من يناير 2021 إلى أغسطس 2023.

*تم استرداد البيانات من قواعد بيانات Bloomberg and Refinitiv Eikon بواسطة Profundo.

الدائنيين	الدولة	النوع	بوينج	جنرال ديناميكس	ليوناردو	لوكهيد مارتن	رولز رويس	آر تي إكس	المجموع
BNP Paribas	فرنسا	قروض	1,499		410		2,005	795	**4,709**
		اكتتاب	451					560	**1,011**
Crédit Agricole	فرنسا	قروض	1,343		453	1,109	839		**3,744**
		اكتتاب	360		35	677		158	**1,229**
Deutsche Bank	ألمانيا	قروض	1,494		117		439	795	**2,845**
		اكتتاب	451					691	**1,142**
Barclays	المملكة المتحدة	قروض	1,101		193	384	375	150	**2,203**
		اكتتاب			35	478		158	**671**
Société Générale	فرنسا	قروض	1,061		252		649		**1,961**
		اكتتاب	214						**214**
Lloyds Banking Group	المملكة المتحدة	قروض	407	427		446	566		**1,846**
		اكتتاب		62		109			**172**
Santander	أسبانيا	قروض	887		166		706		**1,759**
		اكتتاب	222						**222**
Commerzbank	ألمانيا	قروض	844		213		379		**1,435**
		اكتتاب	360						**360**
UniCredit	إيطاليا	قروض			457	491	289		**1,236**
		اكتتاب			35	172		158	**365**
Banco Bilbao Vizcaya Argentaria (BBVA)	أسبانيا	قروض	635	193	166		58		**1,052**
		اكتتاب	214	112					**326**
UBS	سويسرا	قروض	729		27		495		**1,251**
		اكتتاب			35			47	**81**

European Investment Bank	لوكسمبورج	قروض			560		672		**1,232**
HSBC	المملكة المتحدة	قروض			166		1,035		**1,201**
Standard Chartered	المملكة المتحدة	قروض	514				620		**1,134**
Intesa Sanpaolo	إيطاليا	قروض	190		432				**622**
		اكتتاب			35				**35**
Skandinaviska Enskilda Banken	السويد	قروض					562		**562**
BayernLB	ألمانيا	قروض	53				472		**525**
NatWest	المملكة المتحدة	قروض			117		252		**369**
Groupe BPCE	فرنسا	قروض	164		142				**306**
Banco BPM	إيطاليا	قروض			303				**303**
الإجمالي									**36,123** مليار
الجدول 2: أكبر 20 دائنًا وقروضهم واكتتابهم لشركات الأسلحة. جميع الأرقام بمليون يورو									

يضم (جدول 3) قائمة بأهم ٢٠ مستثمر أوروبي يمتلكون أسهمًا و/أو سندات في الشركات المختارة.

*تعتمد البيانات على أحدث تاريخ تقديم متاح في أغسطس 2023. وتم جمع البيانات من قواعد بيانات Refinitiv Eikon وEMAXX بواسطة Profundo.

المستثمرون المؤسسيون	الدولة	النوع	بوينج	جنرال ديناميكس	ليوناردو	لوكهيد مارتن	رولز رويس	آر تي إكس	المجموع
UBS	سويسرا	أسهم	974	308	7	931	153	1,584	**3,956**
		سندات	40	6		5	18	39	**108**
Government Pension Fund Global (GFPG)	النرويج	أسهم		556	91		173	2,857	**3,677**
		سندات						158	**158**
Groupe BPCE	فرنسا	أسهم	2,397	80	40	58	497	150	**3,222**
		سندات	116	6	18	11	33	23	**207**
Allianz	ألمانيا	أسهم	85	3	10	2	0	9	**109**
		سندات	1,886	22	1	83	427	308	**2,726**
Legal & General	المملكة المتحدة	أسهم	539	234	4	510	244	696	**2,227**
		سندات	61	0		1	11	8	**81**
Schweizerische National bank	سويسرا	أسهم	398	166			58	475	**1,097**

Barclays	المملكة المتحدة	أسهم	292	115	1	343	3	223	**978**
Deutsche Bank	ألمانيا	أسهم	211	90	8	204	19	163	**695**
		سندات	48	13	1	11	18	31	**122**
HSBC	المملكة المتحدة	أسهم	209	117	3	69	35	166	**599**
		سندات	20	3		4		9	**36**
Janus Henderson	المملكة المتحدة	أسهم	14	502	0	9	23	19	**567**
		سندات	4	13		44		1	**62**
Aegon	هولندا	أسهم		2	0	51		6	**60**
		سندات	218	0		100	35	197	**550**
Aviva	المملكة المتحدة	أسهم	44	1	0		24	116	**186**
		سندات	170			41	23	149	**382**
Crédit Agricole	فرنسا	أسهم	62	6	36	13	37	218	**372**
		سندات	77		23		35	14	**149**
Exor	هولندا	أسهم					426		**426**
M&G	المملكة المتحدة	أسهم			0		125		**125**
		سندات	210		7		63		**280**
Qube Research & Technologies	المملكة المتحدة	أسهم	33	109		145		56	**343**
Abrdn	المملكة المتحدة	أسهم	24	11	0	25	52	32	**145**
		سندات	63	8	1	16	23	35	**145**
Royal London Group	المملكة المتحدة	أسهم	36	20	1	36	61	51	**205**
		سندات					71		**71**
Schroders	المملكة المتحدة	أسهم	9	10		16	134	19	**189**
		سندات	8			2	20	1	**30**
Intesa Sanpaolo	إيطاليا	أسهم		0	30	7	5	55	**96**
		سندات	3		21		84	1	**109**
الإجمالي									**26,081** مليار

الجدول 3: أكبر 20 مؤسسة استثمارية واستثماراتها في الأسهم والسندات في شركات الأسلحة. جميع الأرقام بمليون يورو

التوصيات

إلى الدول:

- بناء على طلب مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في أبريل 2024، يجب وقف بيع ونقل وتحويل الأسلحة والذخائر والمعدات العسكرية الأخرى إلى إسرائيل، وذلك لمنع المزيد من الانتهاكات للقانون الإنساني الدولي وانتهاكات وإساءات حقوق الإنسان. كما يجب الامتناع، وفقًا للمعايير والقواعد الدولية، عن تصدير أو بيع أو نقل السلع والتكنولوجيات المتعلقة بالمراقبة والأسلحة الأقل فتكا، بما في ذلك البنود «ذات الاستخدام المزدوج»، عندما تكون هناك أسباب معقولة للاشتباه في أنه قد يتم استخدام هذه السلع أو التكنولوجيات أو الأسلحة لانتهاك أو إساءة استخدام حقوق الإنسان.

- تطبيق معاهدة تجارة الأسلحة (ATT) والموقف المشترك للاتحاد الأوروبي في تراخيص تصدير السلع العسكرية لمنع استخدام الأسلحة في انتهاكات القانون الإنساني الدولي.

- العمل على التواصل مع صناعة الأسلحة لتشجيع الالتزام بتنفيذ معايير حقوق الإنسان للشركات، مثل المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان (UNGPs) والمبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية للمؤسسات المتعددة الجنسيات بشأن ممارسة الأعمال التجارية المسئولة.

إلى الشركات:

- الوقف الفوري لجميع مبيعات الأسلحة من وإلى إسرائيل.

- بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان في جميع العمليات والعلاقات التجارية لتحديد ومنع و/أو إيقاف أي نشاط يساهم، أو قد يساهم، في انتهاكات القانون الدولي وأعمال الإبادة الجماعية في غزة.

- اعتماد معايير داخلية قوية لحقوق الإنسان الداخلية، بما في ذلك على الأقل الالتزام بالامتثال لمبادئ الأمم المتحدة للأعمال التجارية وحقوق الإنسان ومبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

- إدراج بنود مناسبة في عقود البيع تنص على أن الأسلحة المباعة لا يجوز استخدامها في أي إجراء ينتهك الأعراف الدولية وسياسة الشركة.

إلى المؤسسات المالية:

- بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان في جميع العلاقات التجارية التي قد تكون متضمنة في الأنشطة التي تساهم في ارتكاب انتهاكات للقانون الدولي وأعمال الإبادة الجماعية في غزة. بما في ذلك عملاء المؤسسة المالية، وعلاقات الاكتتاب والمستثمرين.

- إنهاء جميع الاستثمارات وتقديم التمويل للشركات التي تتسبب وتساهم في الأضرار التي تلحق بغزة، والتي تفشل في وقف إمداد إسرائيل بالأسلحة على الفور.

- اعتماد وتنفيذ سياسات تمتد إلى جميع الأنشطة المالية، بما في ذلك الإقراض والاكتتاب والاستثمارات، لاستبعاد الاستثمارات في، أو تمويل، الشركات التي تورد السلع العسكرية إلى البلدان التي توجد فيها المخاطر التالية:

- خطر انتهاك حقوق الإنسان و/أو القانون الدولي الإنساني من جانب المستخدم النهائي لهذه السلع.
- مخاطر تأجيج الصراع المسلح.
- مخاطر بيع السلع العسكرية لدولة فاسدة.
- مخاطر بيع السلع العسكرية لدولة هشة.
- مخاطر بيع السلع العسكرية إلى دولة تنفق حصة غير متناسبة من ميزانيتها على السلع العسكرية.

- تطبيق هذه السياسة دون استثناء على جميع الشركات التي تمارس أنشطة مدنية بجانب أنشطتها العسكرية.
- معايير معاهدة تجارة الأسلحة (ATT) والموقف المشترك للاتحاد الأوروبي، وتوضيح أنه لن يتم تمويل الشركات التي تتصرف على نحو يخالف هذه المعايير.

ملحق 1: ردود المؤسسات المالية

توضيحات عامة على العناصر الأساسية لردود المؤسسات المالية

في ردود المؤسسات المالية المدرجة في هذا التقرير، تستحق بعض العناصر ردًا لمزيد من التوضيح بشأن كيفية تصرف المؤسسات المالية فيما يتعلق بنقل الأسلحة والاستثمارات في شركات إنتاج الأسلحة. نقدم أولًا هذه الردود، وردود المؤسسات المالية أدناه.

«نحن نلتزم باللوائح»

الامتثال للوائح هو الحد الأدنى لأي عمل تجاري. في حالة صادرات الأسلحة، يعني هذا عمليًا أن المؤسسات المالية تشترط على منتجي الأسلحة وقف الصادرات فقط إلى البلدان التي تخضع لحظر على الأسلحة. وهذا حد مرتفع للغاية ويتجاهل المخاطر الكبيرة المترتبة على نقل الأسلحة إلى العديد من البلدان غير الخاضعة لحظر على الأسلحة، ولكنها لا تزال معرضة لخطر كبير لانتهاك القانون الدولي الإنساني أو حقوق الإنسان.

«نحن لا نمول صفقات الأسلحة إذا كانت عالية المخاطر»

حجة تقدمها البنوك في الغالب. لدى بعض البنوك سياسة جيدة بشأن تجارة الأسلحة، لكنها تطبق هذه السياسة فقط على شكل محدد للغاية من التمويل: تمويل التجارة؛ وهذا يعني أن البنك سيكون صارمًا للغاية عند طلب تمويل عملية نقل أسلحة محددة من شركة إلى بلد معين. ومع ذلك، إذا لم يتم تطبيق هذه السياسة على أشكال أخرى من التمويل (مثل الائتمان للشركات أو الاكتتاب)، فلا يزال بإمكان البنك إقراض رأس المال للشركات المشاركة في تجارة الأسلحة عالية المخاطر. يوضح هذا التقرير أن هذا يحدث أيضًا في الممارسة العملية، كما فعل تقرير منظمة سلام (PAX) «تجارة الأسلحة عالية المخاطر والقطاع المالي»، الذي نُشر في عام 2022.

«نستبعد الأسلحة المثيرة للجدل»

فيما نشيد بالسياسة الجيدة بشأن الأسلحة المثيرة للجدل –مثل الذخائر العنقودية والأسلحة الكيميائية والبيولوجية والنووية والحارقة– إلا أن هذا لا يكفي. هناك حاجة لسياسة محددة بشأن تجارة الأسلحة عالية المخاطر لمعالجة مخاطر حقوق الإنسان المتمثلة في تمويل منتجي الأسلحة بشكل كافٍ. بشكل أساسي، تفتقر الأسلحة المثيرة للجدل للقدرة على التمييز بشكل صحيح بين المقاتلين والمدنيين. بالنسبة للأسلحة التي يُحتمل أن تقوم بهذا التمييز نظريًا، فإن ذلك في واقع الأمر يعتمد على مستخدميها؛ وبالتالي يجب أن تطلب المؤسسة المالية من منتجي الأسلحة عدم نقل الأسلحة إلى المستخدمين الذين يكون فيها خطر إساءة الاستخدام مرتفعًا.

«لدينا سياسة جيدة لحقوق الإنسان»

إن سياسة حقوق الإنسان الجيدة مهمة ولكنها تتطلب ترجمتها لممارسة عملية. إذا تم إدراج مؤسسة مالية في هذا التقرير، ولم تكن المؤسسة قادرة على إظهار اتخاذها إجراءات كافية، فهناك مشكلة واضحة في تنفيذ سياسة حقوق الإنسان.

Barclays

فيما يتعلق بسؤالك الأول، نحن غير قادرين على التعليق بشأن عملاء محددين لأسباب تتعلق بالسرية. وردًا على سؤالك الثاني، أود أن ألفت انتباهك إلى البيانات العامة حول هذا الموضوع، والتي تتوفر على موقع باركليز عبر هذا الرابط. لمزيد من التفاصيل حول نهج باركليز تجاه قطاع الدفاع والأمن، يرجى الاطلاع على بياننا العام هنا.

BBVA

تتضمن السياسة العامة للاستدامة في BBVA، ضمن مبادئها العامة، احترام كرامة الأشخاص وحقوق الإنسان المتأصلة فيهم. وتدمج BBVA عمليات العناية الواجبة لتحديد وتقييم المخاطر من منظور حقوق الإنسان. علاوة على ذلك، يمتلك بنك BBVA إطار عمل بيئي واجتماعي يهدف بشكل رئيسي لتحديد مجموعة من الأنشطة والقطاعات التي يمكن أن يكون لها تأثير كبير على البيئة أو المجتمع أو كليهما، وذلك أثناء مساهمتها في النمو الاقتصادي والتقدم ورفاهية الناس. يحدد الإطار معايير المرجع والاستبعادات العامة التي تنطبق على قطاعات التعدين والزراعة والصناعة والطاقة والبنية التحتية والدفاع، كما يضع قيودًا محددة على مستوى العملاء والمشاريع لكل قطاع منها.

وينص الإطار المذكور أعلاه على عدم تمويل عمليات تجارة الأسلحة في البلدان التي تخضع لحظر توريد الأسلحة التي تفرضها الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة، أو في البلدان التي تشهد خطرًا كبيرًا بانتهاكات حقوق الإنسان.

BNP Paribas

بدايةً، نود أن نعبّر عن حزننا العميق للمأساة التي تجري في الشرق الأوسط. لا يمكن لأحد إنكار بشاعة الأحداث التي تتكشف في تلك المنطقة حاليًا. ونأمل أن يتم إيجاد حلول دبلوماسية في أقرب وقت ممكن.

فيما يتعلق بالبيانات، للأسف لا يمكننا التعليق على البيانات الخاصة بعملائنا، لأسباب تتعلق بالسرية. أما بالنسبة إلى المنهجية، فنحن نلاحظ أنها تتكون من تجميع التعرضات الائتمانية العالمية للشركات المشمولة بنطاق الدراسة، دون استخدام أي معامل لفصل حصة تمويل أعمالها المتعلقة بالدفاع. وبشكل عام، من المهم التأكيد على أن BNP Paribas تطبق وتلتزم التزامًا صارمًا بالقوانين والأنظمة والاتفاقيات التي تخضع لها، والتي تنطبق على القوانين المحلية والأجنبية على حد سواء، بما في ذلك الخدمات المالية التي نقدمها للشركات التي ذكرتها.

إن مجموعتنا تلتزم بشكل كامل باحترام وتعزيز حقوق الإنسان ضمن مجال نفوذها، أي بين موظفينا والموردين والعملاء والمجتمعات التي تعمل فيها المجموعة. ويعتبر هذا مبدأ أساسيًا في مدونة قواعد السلوك الخاصة بنا. إجراءاتنا مفصلة في وثيقة التسجيل العالمية الخاصة بنا. كما تدرك المجموعة تمامًا أن قطاع الدفاع والأمن حساس ويحمل مخاطر محددة للغاية، بما في ذلك المخاطر المتعلقة بحالة أسلحة ومعدات معينة، واستخدامها النهائي المحتمل، وخطر الفساد والتحويل. وفي الوقت نفسه، تدرك المجموعة أيضًا حق الدول في الدفاع عن نفسها وحماية أمنها القومي، ولهذا السبب، فيما يتعلق بقطاع التسلح، وضعت المجموعة سياسة صارمة تتجاوز المتطلبات القانونية وتحدد معايير إضافية يجب أن تلتزم بها شركات الدفاع والأمن. يشمل ذلك إجراء تحليل متعمق للشركات التي تدعمها والصفقات التي تسهلها في هذا القطاع. يشتمل هذا التحليل على معايير حقوق الإنسان. كما يطبق بنك BNP Paribas إجراءات رقابة معززة لفحص المعاملات التي تنخرط فيها الدول الحساسة.

آمل أن يوضح هذا إجراءات BNP Paribas فيما يتعلق بتمويل قطاع الدفاع، ولا تتردد في التواصل معي إذا كان لديكم أي سؤال.

Crédit Agricole

في البداية، نعرب بكل أسف عن خالص تعاطفنا ومواساتنا لكل المتضررين من الصراع في المنطقة. نتفهم أنه سيتم إدراج Crédit Agricole في الدراسة المقرر نشرها، وأن الشركات التي تخضع للفحص هي Boeing, General Dynamics, General Electric, Leonardo, Lockheed Martin, Rolls-Royce and RTX.

أهم ما نود الإشارة له أنه في إطار سياسة المسئولية الاجتماعية لمؤسسة Crédit Agricole، وشركاتها التابعة، تم تحديد سياسة تهدف لإدارة جميع أنشطتها المتعلقة بصناعة الدفاع وتجارة الأسلحة المدنية أو العسكرية والخدمات ذات الصلة. يمكن الاطلاع على سياسة المسئولية الاجتماعية لمؤسسات «صناعة الأسلحة وتجارة الأسلحة»، والتي تم تحديثها في 2023 على موقعنا الإلكتروني.

وأخيرا، نود التأكيد لكم أننا نتابع الوضع الجيو-سياسي عن كثب، وأنه في حالة صدور أي قواعد دولية جديدة، سنتقيد بها بدقة.

Deutsche Bank

نشكركم على التواصل معنا ومشاركتنا بأبحاثكم لتقريركم القادم. حسبما تعلمون، لا يمكننا التعليق على أي علاقات حالية أو محتملة مع العملاء؛ إلا أننا نلتزم بسياساتنا وإجراءاتنا الحالية في ممارسة الأعمال التجارية. يمكنك العثور على ملخص لإطار السياسة البيئية والاجتماعية الخاص بنا هنا.

يحتفظ دويتشه بنك بمجموعة من المتطلبات والمبادئ التوجيهية التي نطبقها على عمليات اختيار العملاء والأعمال التجارية. يُعد تنفيذ ذلك بشكل فعال ضروريًا للتخفيف من الآثار السلبية على البيئة أو المجتمع وإدارتها، والالتزام بالتزامات البنك بالمعايير الدولية. كجزء من هذا النهج، يطبق Deutsche Bank مبدأ تعزيز العناية الواجبة على المعاملات في قطاع الدفاع. ونسترشد بالمعايير والمبادئ الدولية، بما في ذلك المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

ولتحديد ومنع وتخفيف الآثار السلبية على حقوق الإنسان؛ يدرس Deutsche Bank ما إذا كان عرضة لأي مخاطر للمساهمة في (أو الارتباط المباشر بـ) انتهاكات حقوق الإنسان من خلال الأنشطة التجارية لعملائه والارتباط بهم. ويدرك Deutsche Bank أن أنشطة عملائه قد تؤثر على المجتمعات التي يعملون فيها، ويتوقع من العملاء وضع إجراءات لتقليل أي تأثير سلبي. لن يشارك Deutsche Bank في أنشطة تجارية تتوفر فيها أدلة دامغة على آثار مادية سلبية على حقوق الإنسان، أو إذا تبيّن من خلال العمليات الداخلية للبنك أنه لا يمكن تجنب أو تخفيف هذه الآثار بشكل مناسب. وفيما يتعلق بالأعمال التجارية مع القطاع الدفاعي على وجه التحديد، لدى البنك عملية مراجعة لكل حالة على حدة، تأخذ في الاعتبار الوضع الجيو-سياسي للبلد الذي يستخدم المنتج النهائي، ولا يباشر Deutsche Bank أعمالًا مع جهات عسكرية أو أمنية في دول تشهد صراعات. وفي سبيل المزيد من تعزيز الحوكمة، عين Deutsche Bank مسئولًا لحقوق الإنسان في عام 2023.

بشكل عام، نتناول القضايا البيئية والاجتماعية في حوارنا المستمر مع عملائنا. يغطي نطاق حوارنا أيضًا التقارير الإعلامية، بما في ذلك التقارير الصادرة عن المنظمات غير الحكومية بالإضافة إلى البيانات الفردية من العملاء. بإمكانك العثور على المزيد حول نهج Deutsche Bank تجاه مسئوليته في احترام حقوق الإنسان في بياننا حول حقوق الإنسان، وفي التقرير غير المالي.

Intesa Sanpaolo

فيما يتعلق برسائلك الإلكترونية، يرجى العلم أن قواعد Intesa Sanpaolo بشأن «العمليات مع الأطراف الفاعلة في قطاع المواد العسكرية» تنص على ما يلي:

بالنسبة لكل من الفروع الوطنية والأجنبية للمجموعة: «إدراكًا لأهمية دعم الدفاع الوطني والأوروبي، إلى جانب حلفائها في الناتو، فإن أنشطة بنك Intesa Sanpaolo المصرفية و/أو الإقراضية من خلال عمليات التشغيل التجارية المعتادة، تقتصر على المعاملات المتعلقة بتصنيع و/أو تسويق الأسلحة إلى دول الاتحاد الأوروبي و/أو دول الأعضاء في الناتو. (....) كما يُسمح أيضًا بالمعاملات التي

لا تشمل دول الاتحاد الأوروبي و/أو دول الناتو ولكن تخضع لعملية موافقة استثنائية، بشرط وجود برامج حكومية مشتركة مع الجمهورية الإيطالية. تخضع هذه المعاملات، التي يتم توفير عملية تقييم معززة لها، لتصنيفها كـ«معاملات هامة»، وفقًا للإرشادات ذات الصلة، ويخضع التصريح بها مسبقًا من قبل اللجنة التوجيهية». يجب أن تحصل جميع العمليات التي تتوسطها فروع المجموعة الوطنية بأي شكل من الأشكال على إذن مسبق من وحدة ترخيص معدات التسليح التابعة لوزارة الخارجية والتعاون الدولي؛ أي من الحكومة الإيطالية عمليًا.

فيما يتعلق بالبنوك الأجنبية للمجموعة: «لا يُسمح للبنوك والشركات الأخرى التابعة للمجموعة بإجراء معاملات تتعلق بتصنيع و/أو تسويق الأسلحة. يجوز فقط للبنوك الأجنبية للمجموعة طلب تفويض مسبق محدد من الشركة الأم عندما تتعلق هذه المعاملات بالأسلحة المخصصة للاستخدام الحصري من جانب القوات المسلحة وهيئات الدفاع ذات الصلة، وقوات الشرطة في البلد الذي يتواجد فيه البنك، وتخضع هذه المعاملات لعملية تقييم محسنة، وتُصنف كمعاملات هامة وتخضع للموافقة المسبقة من جانب اللجنة التوجيهية للشركة الأم».

بناءً على ذلك، نود الإشارة لما ورد في الصحافة الوطنية، فيما يتعلق بحقيقة قرار الحكومة الإيطالية تعليق إمدادات الأسلحة لإسرائيل بعد أسبوع من هجوم حماس في 7 أكتوبر 2023. لذلك، نؤكد أنه لم يتم الوساطة في أي عملية توريد للأسلحة إلى إسرائيل.

Lloyds Banking Group

ندرك وجود مخاطر أخلاقية واجتماعية جوهرية مرتبطة بتصنيع وتوريد الأسلحة، ونسترشد بالقانون الدولي والقانون البريطاني، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، اتفاقيات معاهدة تجارة الأسلحة. لن ندخل في علاقات ائتمانية أو استثمارية مع الشركات التي يُعتقد انتهاكها أي أنشطة تحظرها الاتفاقيات الدولية التي تدعمها حكومة صاحبة الجلالة. وبصفتنا كيانًا مقره المملكة المتحدة، فإننا نلتزم بسياسات وتشريعات الحكومة البريطانية، والتي تتضمن الاتفاقيات الدولية التي تدعمها الحكومة البريطانية، اتفاقية أوسلو بشأن الذخائر العنقودية، ومعاهدة أوتاوا بشأن الألغام الأرضية المضادة للأفراد، واتفاقية الأسلحة الكيميائية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية.

بعملنا كمصرف يركز على المملكة المتحدة، نحن لا نقدم خدمات مالية بشكل مباشر للشركات في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة، وليس لدينا أي عمليات في أي من السلطتين القضائيتين. ردًا على طلبك، يتعذر علينا التعليق على علاقات عملاء محددة لأسباب تتعلق بالسرية، ولكن يمكنني التأكيد على التزامنا بقواعد وأنظمة كل دولة نعمل فيها، بالإضافة لاسترشادنا بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان. نحن ندرك أن التمويل يمارس دورًا مؤثرًا لتحقيق أفضل النتائج الاجتماعية والحقوقية والبيئية، ونأخذ ذلك في الاعتبار في استثماراتنا وإقراضنا وعملياتنا. نحن من الموقعين على مبادئ الأمم المتحدة للاستثمار المسئول (UNPRI) ومبادئ الأمم المتحدة للخدمات المصرفية المسئولة.

بصفتنا من الموقعين على الميثاق العالمي للأمم المتحدة، فإننا نتماشى مع معاييره الخاصة بحقوق الإنسان ومعايير العمل، ونقدم تقريرًا عن تقدمنا بشكل سنوي. كما أننا ندرك توجيهات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) للمؤسسات متعددة الجنسيات والمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

نحن نضع المخاطر المرتبطة بالمسائل البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات (ESG) في الاعتبار لجميع عملاء القروض التجارية الذين يتعاملون معنا مصرفيًا، مع تعليق محدد في طلبات الائتمان الجديدة والتجديدات التي يتجاوز فيها إجمالي الحدود القصوى المجمعة 500,000 جنيه إسترليني (باستثناء عمليات اتخاذ القرار الآلية للجهات الأصغر). يتم توثيق هذا التصنيف: التعليق العام بما في ذلك أي عوامل مساعدة وعوامل مخففة في طلب الائتمان لدعم مسئول الائتمان في قراره، ويراعي عوامل ESG ذات الصلة.

تتوفر معلومات إضافية حول عمليات مخاطر الائتمان ESG في تقرير الاستدامة 2023. لقد سعينا لمعالجة مخاوفك بشأن نهج المجموعة لتمويل واستثمار قطاع الدفاع، ونأمل أن توفر هذه الاستجابة معلومات كافية لإثبات التزامنا بإجراء عناية واجبة ومفصلة على المعاملات المتعلقة بقطاع الدفاع وتزويدك بمعلومات حول تعاملنا مع شركات هذا القطاع.

نوصيك بقراءة بيانات قطاعات مجموعتنا المتوفرة وإطار عمل الاستثمار المسئول لشركة سكويتش ويدوز وسياسة الاستبعاد.

NatWest

عذرًا، لا يمكننا التعليق على علاقات العملاء الفردية. يرجى الرجوع إلى صفحات الويب التالية للحصول على أحدث معلوماتنا: إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية والأخلاقية والسمعة، حقوق الإنسان والرق الحديث.

Santander

يلتزم البنك بالعمل كجهة إقراض مسئولة ويمارس سياسات صارمة عند الإقراض للشركات أو المؤسسات العاملة في القطاعات الحساسة، بما في ذلك الدفاع. على سبيل المثال، لا نمول تصنيع، أو تجارة، أو توزيع، أو صيانة المنتجات أو المواد المتعلقة بالأسلحة النووية، أو الكيميائية، أو البيولوجية، أو الألغام المضادة للأفراد، أو الذخائر العنقودية، أو الذخائر التي تحتوي على اليورانيوم المنضب. يفحص بنك Santander جميع العملاء والمعاملات للتأكد من توافقها مع سياسة قطاع الدفاع لدينا، وكذلك مع أكثر الاتفاقيات الدولية صرامة ومعاهدات عدم الانتشار. يتم اعتماد إطار السياسة الخاص بنا من جانب مجلس إدارة البنك، ويخضع للمراجعة سنويًا. يمكنك العثور على مزيد من التفاصيل حول سياسة قطاع الدفاع الخاصة بنا هنا.

Standard Chartered Bank

بسبب سرية العميل، لا يعلق بنك Standard Chartered على تفاصيل العلاقات المحددة سواء كنا نقدم خدماتنا المصرفية لهذه الشركات أم لا. ومع ذلك، ندرك المخاطر المرتبطة بتصنيع أو شراء أو بيع أو استخدام معدات الدفاع أو أنواع أخرى مماثلة من السلع أو التقنيات. يتم توضيح نهجنا لهذا القطاع في بيان موقف الدفاع الخاص بنا والذي يمكن العثور عليه هنا.

على وجه الخصوص، لن نقدم خدمات مالية عن علم للعملاء لدعم تصنيعهم، أو شرائهم، أو بيعهم، أو استخدامهم للسلع المحظورة بأي شكل من الأشكال. تشمل السلع المحظورة المعدات الدفاعية أو أنواع السلع أو التقنيات الأخرى المشابهة التي: (أ) يحظرها الاتفاقيات الدولية ذات الصلة (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية، والألغام المضادة للأفراد والذخائر العنقودية)؛ أو (ب) مصممة بشكل أساسي لقتل أو تشويه أو تعذيب البشر، بما في ذلك الأدوات المستخدمة في القمع الداخلي، والتي تتعارض مع سياستنا الداخلية.

UniCredit

بشرط عدم تعليقنا على بيانات تخص عملائنا، فإن الفئات المذكورة في جدولك –والتي لم يتم توفيقها مع فئاتنا– تشير إلى التمويل العام وإصدار السندات، ولا تشير إطلاقًا لدعم صفقات فردية مُنحت لعملائنا للتصدير إلى إسرائيل. بناءً على أدلتنا وفحوصاتنا، لم يقدم UniCredit دعمًا مخصصًا للتصدير إلى إسرائيل في أعوام 2021 و2022 و2023. وكما هو منصوص عليه في سياسة قطاع الدفاع الخاصة بنا –والمتاحة على موقع المجموعة على هذا الرابط– لا يقدم UniCredit أي دعم يهدف بشكل مباشر إلى (i) الأنشطة النووية أو الأنشطة الدفاعية المثيرة للجدل (ii) تصدير الأجهزة الدفاعية (بما في ذلك الأجهزة التقليدية) ومكوناتها وبناها التحتية الأساسية وخدماتها الأساسية إلى الدول المحظورة بغض النظر عن كون العميل جهة مرتبطة بالدفاع أم لا.

ومنذ الأحداث الأخيرة في نهاية عام 2023، تم تضمين إسرائيل في قائمة الدول الممنوعة التي لا يُسمح فيها بالدعم؛ لذلك إذا طلب منا العملاء المذكورون في تقريرك –مثل جميع عملاء الدفاع لدينا– الدعم للتصدير إلى إسرائيل، فإن إجابتنا ستكون سلبية. لأجل

هذه الأسباب، نعتقد أنه لا توجد علاقة حقيقية بين الأرقام المدرجة في الجدول والغرض من دراستكم التي تركز على الاستثمارات في مبيعات الأسلحة لإسرائيل؛ كما نطلب منكم إدراج هذه الاعتبارات المذكورة بوضوح في تقريركم لتوضيح موقف البنك.

---

[i] مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشئون الإنسانية (12 يونيو 2024). «لقطة التأثير المبلغ عنها | قطاع غزة»

[ii] منظمة أوكسفام الدولية (15 فبراير 2024)، «رفح، غزة: بيان عاجل من المديرين التنفيذيين للمنظمات الإنسانية ومنظمات حقوق الإنسان»، أخبار الأمم المتحدة (5 مارس 2024)، «خبير حقوق الإنسان في الأمم المتحدة يدين التدمير الشامل «الممنهج» للمنازل في زمن الحرب»، الجزيرة (31 ديسمبر 2023)، «القصف الإسرائيلي دمر + 70% من منازل غزة».

[iii] أسوشيتدبرس (6 مايو 2024)، «الأمم المتحدة تقول أن هناك «مجاعة كاملة» في شمال غزة. ماذا يعني ذلك؟»، وأسوشيتدبرس (11 أبريل 2024)، «مهمة رحمة، ثم ضربة قاتلة: كيف أصبحت قافلة المساعدات في غزة هدفًا لإسرائيل».

[iv] مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشئون الإنسانية (12 يونيو 2024). «لقطة التأثير المبلغ عنها | قطاع غزة».ونيويورك تايمز (26 أبريل 2024)، «الحملة العسكرية الإسرائيلية تركت النظام الطبي في غزة على وشك الانهيار». ونيويورك تايمز (8 أبريل 2024)، «وفقًا للخبراء؛ رواية إسرائيل عن إضراب المطبخ المركزي العالمي تثير أسئلة قانونية أوسع».

[v] مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشئون الإنسانية (12 يونيو 2024)، «تحديث الوضع الإنساني رقم 178 | الضفة الغربية»، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشئون الإنسانية (5 يونيو 2024)، «تحديث الوضع الإنساني رقم 175 | الضفة الغربية»، وهيومن رايتس ووتش (17 أبريل 2024)، «الضفة الغربية: إسرائيل مسئولة عن تصاعد عنف المستوطنين»، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (28 ديسمبر 2023) «تقرير الأمم المتحدة: تورك يحذر من التدهور السريع في حالة حقوق الإنسان في الضفة الغربية، ويدعو لإنهاء العنف».

[vi] انظر على سبيل المثال: أدلة دامغة على ارتكاب جرائم حرب في هجمات إسرائيلية قضت على أسر بأكملها في غزة، منظمة العفو الدولية. والأمين العام للأمم المتحدة يقول إن هناك «انتهاكات واضحة للقانون الإنساني الدولي» في غزة | أخبار الحرب الإسرائيلية على غزة | الجزيرة، سلوك القوات الإسرائيلية في غزة | هيومن رايتس ووتش (hrw. org)؛ أكثر من 250 منظمة إنسانية وحقوقية تدعو إلى وقف عمليات نقل الأسلحة إلى إسرائيل والفصائل الفلسطينية المسلحة - الأراضي الفلسطينية المحتلة | موقع الإغاثة، شهات الانتهاكات للقانون الإنساني الدولي في الصراع الإسرائيلي الفلسطيني: شرح بسيط - الأراضي الفلسطينية المحتلة | موقع الإغاثة، مجلس حقوق الإنسان الفلسطيني يدعو دولة فلسطين والدول الثالثة إلى التدخل لاتخاذ تدابير ملموسة وإجراءات قانونية لمنع الإبادة الجماعية في غزةalhaq. org))؛ الحق، ومركز الميزان، والمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان يرسلون نداءً عاجلاً إلى الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة ولجنة التحقيق في الحرب الإسرائيلية الشاملة على السكان المدنيين في غزة(alhaq. org)

[vii] حكم المحكمة، خبراء أمميون مستقلون: صادرات الأسلحة لإسرائيل يجب أن تتوقف فورا| المفوضية السامية لحقوق الإنسان؛ انظر أيضاً: غزّة: غارة إسرائيليّة قتلت 106 مدنيين تشكل جريمة حرب مفترضة | هيومن رايتس ووتش (hrw. org)، إسرائيل/الأراضي الفلسطينية المحتلة: أدلة جديدة على وقوع هجمات إسرائيلية غير قانونية في غزة تسببت بقتل جماعي للمدنيين في ظل خطر الإبادة الجماعية المحدق (amnesty. org)؛ غزة: مدارس الأمم المتحدة ومراكز إيواء النازحين تتحول لمربعات جرائم وحشية بحق المدنيين euromedmonitor. org))

[viii] أنظر أيضًا، سي إن إن (14 ديسمبر 2023)، «حصري: قرابة نصف الذخائر الإسرائيلية التي تم إسقاطها على غزة هي «قنابل غبية» غير دقيقة، بحسب تقييم المخابرات الأمريكية»

[ix] محكمة العدل الدولية (يناير 2024)، «الأمر الصادر في 26 يناير 2024». كما أمرت المحكمة إسرائيل باتخاذ تدابير فعالة من أجل الحفاظ على الأدلة (الفقرة 81).

[x] محكمة العدل الدولية (مارس 2024)، «الأمر الصادر في 28 مارس 2024».

[xi] محكمة العدل الدولية (مايو 2024)، «الأمر الصادر في 24 مايو 2024».

[xii] مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (16 نوفمبر 2023)، «غزة: خبراء الأمم المتحدة يدعون المجتمع الدولي إلى منع الإبادة الجماعية ضد الشعب الفلسطيني».

[xiii] المقررة الخاصة فرانشيسكا ألبانيز (25 مارس 2024)، «تشريح الإبادة الجماعية: تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967».

[xiv] مجلس حقوق الإنسان (27 مايو 2024)، «تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وإسرائيل».

[xv] مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (23 فبراير 2024)، «خبراء الأمم المتحدة: يجب أن تتوقف صادرات الأسلحة إلى إسرائيل فورًا».

[xvi] للاطلاع على فحص كامل لالتزامات الدول الثالثة بموجب القانون الإنساني الدولي والتزام الدول الثالثة بمنع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، يرجى الاطلاع على: مركز أبحاث الشركات المتعددة الجنسيات (5 يونيو 2024)، «التزامات الدول والشركات الثالثة لمنع ومعاقبة الإبادة الجماعية في غزة».

[xvii] محكمة العدل الدولية (26 فبراير 2007)، «الحكم الصادر في 26 فبراير 2007».

[xviii] مركز أبحاث الشركات المتعددة الجنسيات (16 أبريل 2024)، «القتل؟ العلاقات التجارية بين الدول والشركات والإبادة الجماعية في غزة – ما يجب على الحكومات والشركات فعله لمنع ذلك».

[xix] الدكتورة إيرين بيتروباولي (5 يونيو 2024)، «التزامات الدول الثالثة والشركات لمنع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها في غزة»، مركز أبحاث الشركات المتعددة الجنسيات.

[xx] مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (2011)، «المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان»، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (يونيو 2023)، «المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية للشركات متعددة الجنسيات بشأن السلوك التجاري المسئول».

[xxi] فريق العمل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية ومؤسسات الأعمال الأخرى (21 يوليو 2020)، «A/75/212: تقرير عن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان والمناطق المتضررة من النزاع: نحو اجراءات مكثفة».

[xxii] فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان (أغسطس 2022)، «مذكرة إعلامية من فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان: السلوك التجاري المسئول في قطاع الأسلحة: ضمان ممارسة الأعمال التجارية بما يتماشى مع مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان».

[xxiii] مركز أبحاث الشركات المتعددة الجنسيات (16 أبريل 2024)، «القتل»، د. إيرين بيتروباولي (5 يونيو 2024)، «التزامات الدول والشركات الثالثة لمنع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها في غزة».

[xxiv] المصدر السابق.

[xxv] قاعدة بيانات معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام لنقل الأسلحة (مارس 2024)، https://armstransfers.sipri.org/ArmsTransfer، «الاتجاهات في عمليات نقل الأسلحة الدولية».

[xxvi] منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (2017)، «السلوك التجاري المسئول للمستثمرين المؤسسيين: اعتبارات رئيسية للفحص النافي للجهالة بموجب إرشادات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية للمؤسسات متعددة الجنسيات».